

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

5021 - وحدثني محمد بن المثنى حدثنا عبد الأعلى حدثنا سعيد عن قتادة حدثنا الحسن أن معقل بن يسار كانت أخته تحت رجل فطلقها ثم خلى عنها حتى انقضت عدتها ثم خطبها فحمي معقل من ذلك أنفا فقال خلى عنها وهو يقدر عليها ثم يخطبها فحال بينه وبينها فأنزل الله { وإذا طلقتم النساء فبلغهن أجرهن فلا تعضوهن } . إلى آخر الآية فدعا رسول الله ﷺ فقرا عليه فترك الحمية واستقاد لأمر الله . [ر 4255] .

[ش (فحمي) من الحمية وهي الأنفة والمحافظة على الدين والمحرم من التهمة . (أنفا (أي فعل ذلك غيظا وترفعاً . (استقاد) أعطى مقادته أي طأوع وامتل لأمر الله ﷻ تعالى]